

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٣٣ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٢ بشأن الهيئة العامة لمركز تنمية الصادرات المصرية؛
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنمية التصدير؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
الهيئة العامة لمركز تنمية الصادرات المصرية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى المجالس السلعية؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن إعادة تشكيل المجالس التصديرية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١١٧٦ لسنة ٢٠١٧ بشأن إعادة تنظيم وتشكيل المجلس التنسيقي
للمجالس التصديرية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٢٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن إنشاء المجلس التصديري للطباعة
والورق والتغليف؛

وعلی القرار الوزارى رقم ١٥٢٩ لسنة ٢٠١٧ فى شأن تشكيل بعض المجالس التصدیرية
ومنها المجلس التصدیري للطباعة والورق والتغليف :
وعلی مذكرة رئيس الجهاز التنفيذي للهيئة العامة لمركز تنمية الصادرات المصرية
المؤرخة في ٢٠١٨/٧/١٩ :

قرر:

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالتشكيل الحالى لمجالس إدارة المجالس التصدیرية لمدة ثلاثة أشهر إضافية
بعد تاريخ انتهاء الدورة الحالية للمجالس .

(المادة الثانية)

يُستثنى من هذا القرار كلٌ من المجلس التصدیري للحاصلات الزراعية
والمجلس التصدیري للطباعة والتغليف والورق لعدم انتهاء مدة تمهما .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٨/٧/٢٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار